

مختصر المزني

باب صوم يوم عاشوراء .

حدثنا الربيع أخبرنا الشافعي قال : أخبرنا ابن أبي فديك عن ابن أبي ذئب عن الزهري عن عروة [عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم يوم عاشوراء ويأمر بصيامه] .

حدثنا الربيع قال : أخبرنا الشافعي قال : أخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن أبيه [عن عائشة أنها قالت : كان يوم عاشوراء يوما تصومه قريش في الجاهلية وكان النبي يصومه في الجاهلية فلما قدم النبي صامه وأمر بصيامه فلما فرض رمضان كان هو الفريضة وترك عاشوراء فمن شاء صامه ومن شاء تركه] .

أخبرنا سفيان عن الزهري [عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف قال : سمعت معاوية بن أبي سفيان يوم عاشوراء وهو على المنبر منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد أخرج قصة من شعر يقول : أين علماؤكم يا أهل المدينة ؟ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهي عن مثل هذه ويقول : إنما هلكت بنو إسرائيل حين اتخذها نساؤهم ثم قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في مثل هذا اليوم : إنني صائم فمن شاء منكم فليصم] .

أخبرنا الشافعي قال : أخبرنا مالك عن ابن شهاب [عن حميد بن عبد الرحمن أنه سمع معاوية عام حج وهو على المنبر يقول : يا أهل المدينة أين علماؤكم ؟ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لهذا اليوم : هذا يوم عاشوراء ولم يكتب الله عليكم صيامه وأنا صائم فمن شاء منكم فليصم ومن شاء فليفطر] .

أخبرنا الثقة يحيى بن حسان عن الليث بن سعد عن نافع [عن ابن عمر قال : ذكر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عاشوراء فقال النبي : كان يوما يصومه أهل الجاهلية فمن أحب منكم أن يصومه فليصمه ومن كرهه فليدعه] .

أخبرنا سفيان أنه سمع عبيد الله بن أبي يزيد يقول : سمعت ابن عباس يقول : ما علمت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم يوم عاشوراء إلا هذا اليوم يعني يوم عاشوراء .

قال الشافعي وليس من هذه الأحاديث شيء مختلف عندنا وإنما أعلم إلا شيئا ذكره في حديث عائشة وهو مما وصفت من الأحاديث التي يأتي بها المحدث ببعض دون بعض فحديث ابن أبي ذئب [عن عائشة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم يوم عاشوراء ويأمرنا بصيامه] لو انفرد كان ظاهره أن عاشوراء كان فرضا .

وذكر مالك عن هشام عن أبيه [عن عائشة أن النبي صامه في الجاهلية وأمر بصيامه فلما نزل رمضان كان الفريضة و ترك عاشوراء] .

قال الشافعي لا يحتمل قول عائشة ترك عاشوراء معنى يصح إلا ترك إيجاب صومه إذ علمنا أن كتابه بين لهم أن شهر رمضان المفروض صومه وأبان لهم ذلك رسول الله ﷺ وترك إيجاب صومه وهو أولى الأمور عندنا لأن حديث ابن عمر ومعاوية عن رسول الله ﷺ أن ﷺ لم يكتب صوم يوم عاشوراء على الناس ولعل عائشة إن كانت ذهبت إلى أنه كان واجبا ثم نسخ قالت له لأنه يحتمل أن تكون رأت النبي لما صامه وأمر بصومه كان صومه فرضا ثم نسخه ترك أمره فمن شاء أن يدع صومه ولا أحسبها ذهبت إلى هذا ولا ذهبت إلا إلى المذهب الأول لأن الأول هو موافق القرآن إن ﷺ فرض الصوم فأبان أنه شهر رمضان ودل حديث ابن عمر ومعاوية عن النبي ﷺ على مثل معنى القرآن بأن لا فرض في الصوم إلا رمضان وكذلك قول ابن عباس : ما علمت رسول الله ﷺ صام يوما يتحرى فضله على الأيام إلا هذا اليوم يعني يوم عاشوراء كأنه يذهب يتحرى فضله في التطوع بصومه